

٣- يرجو من الأمين العام أن يتخذ الترتيبات اللازمة لتنفيذ الاستراتيجيات المرتقبة في الميدان الاقتصادي تنفيذاً فعالاً وعلى نطاق المنظومة وأوضاعاً في اعتباره الفرع ثامناً من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧٢/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، وأن يكفل اتخاذ تدابير محددة لتنسيق تنفيذ الاستراتيجيات على الصعيدين الإقليمي والدولي ، وأوضاعاً في الاعتبار بصفة خاصة ضرورة :

(أ) ضمان التناسق بين نهج تنفيذ الاستراتيجيات المرتقبة من قبل الهيئات المركزية والإقليمية والقطاعية ؛

(ب) تزويد الهيئات الحكومية الدولية المنتسبة إلى قطاعي الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي بمجموعة ما تنسده الأمم المتحدة من ولايات حكومية دولية تشير بصفة خاصة إلى المرأة ؛

(ج) تنسيق تنفيذ ورصد الاستراتيجيات المرتقبة مع وبين سائر استراتيجيات الأمم المتحدة الحكومية الدولية ذات الصلة ومع برامج العمل ؛

٤- يرجو من الأمين العام أن يضمن تقريره الشامل عن التنسيق ، المزمع اعداده عملاً بقرار الجمعية العامة ١٩٧٧/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ ، استعراضاً للترتيبات المتخذة في إطار الأمانة من أجل تنسيق الأنشطة الإدارية والتشغيلية والبرنامجه المتعلقة بادماج المرأة في التنمية الاقتصادية ، وكذلك توصيات محددة تستهدف تعزيز التنسيق عند تنفيذ الاستراتيجيات المرتقبة مع ايلاء الاعتبار الواجب إلى ضرورة :

(أ) ايلاء الاهتمام على سبيل الأولوية للتخطيط والبرمجة المشتركة ؛

(ب) كفالة النظر في المسألة بعمق على فترات فاصلة دورية ؛

(ج) استحداث تدابير ملموسة لتحسين إنجاز أنشطة التعاون التقني ؛

(د) ادماج المرأة في عملية صنع القرارات ووضع السياسات في منظومة الأمم المتحدة ؛

٥- يرجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ .

الجلسة العامة  
٣٨  
٢٣ تموز / يوليه ١٩٨٦

### ٦٦/١٩٨٦ - أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطيرة

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

اذ يشير إلى قراراته ١٤٨٨ ( د - ٤٨ ) المؤرخ في ٢٢ أيار / مايو ١٩٧٠ و ١٩٧٤ ( د - ٥٩ ) المؤرخ في ٣٠ تموز / يوليه ١٩٧٥ ، ١٩٨٣ و ٧/١٩٨٣ المؤرخ في ٢٦ أيار / مايو ١٩٨٣ ، ١٩٨٥ و ٩/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٨ أيار / مايو ١٩٨٥ ،

واد يكرر تأكيد ما يتسم به عمل لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة من أهمية وقيمة عملية على الصعيد العالمي في وضع معايير وأنظمة أمان متوافقة دوليا واستيفائها باستمرا ،

واد يأخذ في اعتباره تزايد استصواب توسيع قاعدة اتخاذ القرارات في اللجنة عن طريق توسيع التمثيل الجغرافي بمنح المراقبين العضوية الكاملة في اللجنة بالنظر الى اشتراكهم النشط في أعمالها وتشجيع اشتراك البلدان النامية والبلدان الأخرى غير الأعضاء في أعمالها المقبلة ،

واد يلاحظ أن قيام اللجنة بعملها على نحو مرض يتوقف على توفر مستوى مناسب من الدعم التقني وتقديم الخدمات ،

١- يحيط علما بتقرير الأمين العام المتعلق بأعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة (٥٩)، ولاسيما مسالتها توسيع المشاركة والعضوية ؛

٢- يدعو الأمين العام ، في ضوء تقريره ومزيد من المشاورات مع الخبراء والمراقبين المشتركين في أعمال اللجنة ، الى اتخاذ التدابير التالية لتوسيع قاعدة اتخاذ القرارات في اللجنة عن طريق :

(أ) تشجيع اشتراك الخبراء على أساس جغرافي أوسع ؛

(ب) الترحيب بصفة خاصة باشتراك البلدان النامية المهمة ، بناء على طلبها ، بوصفها أعضاء كاملة العضوية في اللجنة ؛

(ج) فيما يتعلق بالاشتراك النشط للمراقبين في أعمال اللجنة ، تعيين الخبراء اللذين رشحتهما السويد وهولندا عضوين كاملي العضوية في اللجنة ، رهنا باقرار اللجنة لعضويتهم في موعد لا يتجاوز شباط / فبراير ١٩٨٧ ؛

٣- يدعو الحكومات ، ولاسيما حكومات البلدان المتقدمة المهمة التي تتتوفر لديها الخبرات في نقل البضائع الخطرة ، الى أن تساند بمساعدة الأمانة العامة اشتراك البلدان النامية المهمة ، بناء على طلبها ، في اجتماعات اللجنة ؛

٤- يكرر طلبه الى الأمين العام أن يبقى برنامج العمل العادي على المستوى المطلوب عن طريق التنفيذ الكامل للقرارات ٧/١٩٨٣ و ٩/١٩٨٥ ؛

٥- يرجو من الأمين العام أن يعد تقريرا عن تنفيذ هذا القرار لتقديمه الى المجلس في موعد لا يتجاوز دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٧ .